

21 أكتوبر 2022

7802

قرار رقم بتاريخ
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير مقاطعة فاس المدينة بجماعة فاس

إن رئيس مجلس جماعة فاس،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015).

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تعديله وتتميمه.

وعلى المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، كما تم تعديله وتتميمه.

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.

وعلى المرسوم رقم 2.75.864 بتاريخ 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات.

وعلى المرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.

وعلى المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.

وعلى المنشور رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.

وعلى منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية عدد 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

وعلا بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012).

وتفعيلا للهيكل التنظيمي لمقاطعة فاس المدينة بجماعة فاس الذي صادق عليه مجلس جماعة فاس في دورته العادية بتاريخ 3 أكتوبر 2019 والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة فاس - مكناس، عامل عمالة فاس بتاريخ 14 نونبر 2019.

وحيث أن مدير مقاطعة فاس المدينة قد أحيل على التقاعد لبلوغه حد السن القانوني بتاريخ 2021/07/01

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مقاطعة فاس المدينة بجماعة فاس .

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه :

- 1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة فاس الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة على الأقل، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .

2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين لمهام مدير مقاطعة .

وأن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب.

وأن تكون لهم دراية بالنصوص القانونية والتنظيمية والخبرة العملية المتعلقة بتدبير الجماعات الترابية.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد.
- السيرة الذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق المطبوع النموذجي المنصوص عليه أعلاه والذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني للجماعة : www.fes.ma أو من بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma.
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه .
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح أو المترشحة في شأن تدبير المنصب المترشح له وتطويره والرفع من أدائه.

المادة الرابعة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة فاس عملية دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر مقابل وصل بالاستلام بمكتب الضبط المركزي بمقر مقاطعة فاس المدينة وذلك خلال أوقات العمل الرسمي ابتداء من 12-6 DEC 2022 وإلى غاية

المادة السادسة : ينشر هذا القرار في جميع مقرات وملحقات الجماعة وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها www.fes.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وبالبوابة الوطنية للجماعات الترابية : www.pncl.gov.ma.

حرر بفاس في

رئيس مجلس جماعة فاس

عبد السلام البقالي

تأشيرة السيد والي جهة فاس - مكناس، عامل

عمالة فاس
وزارة الداخلية
عمالة فاس
عبد السلام فريندو

12 2 DEC 2022